

١٥٠/٤٨ - حالة حقوق الإنسان في ميانمار

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاما بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية على النحو الوارد في ميثاق الأمم المتحدة، والمبينة بالتفصيل في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٣٧) والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٣٨)، وغيرها من صكوك حقوق الإنسان السارية،

وإذ تدرك أن المنظمة تقوم، وفقا للميثاق، بتعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، وأن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ينص على أن "إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة"،

وإذ تشير إلى قرارها ١٤٤/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ تشير أيضا إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٨/١٩٩٢ المؤرخ ٢ آذار/مارس ١٩٩٢^(٣٧)، الذي قررت فيه اللجنة، في جملة أمور، تعيين مقرر خاص لإقامة اتصالات مباشرة مع حكومة وشعب ميانمار، بما في ذلك الزعماء السياسيين المحرومون من حريتهم، وأسرهم ومحاموهم، بغرض دراسة حالة حقوق الإنسان في ميانمار، ومتابعة أي تقدم يحرز من أجل نقل السلطة إلى حكومة مدنية، ووضع دستور جديد، ورفع القيود المفروضة على الحريات الشخصية، واستعادة حقوق الإنسان في ميانمار،

وإذ تحيط علما بقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٣/١٩٩٣ المؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٩٣^(٣٧)، الذي قررت فيه اللجنة تمديد ولاية المقرر الخاص السالفة الذكر لمدة سنة،

وإذ يساورها شديد القلق لأن حكومة ميانمار لم تنفذ حتى الآن التزاماتها بأن تتخذ جميع الخطوات اللازمة في سبيل إقامة الديمقراطية في ضوء نتائج الانتخابات التي أجريت في عام ١٩٩٠،

وإذ يساورها شديد القلق أيضا إزاء استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في ميانمار، حسبما أبلغ المقرر الخاص، ولا سيما الإعدامات بإجراءات موجزة والإعدامات التعسفية، والتعذيب وأعمال السخرة، وإمتهان النساء، والقيود المفروضة على الحريات الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير والاجتماع، وفرض تدابير قمعية موجهة بصفة خاصة إلى الأقليات الإثنية والدينية،

٥ - تلاحظ مع الارتياح بيان ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ المعنون "التزام مرشحي الرئاسة بالسلم والاستقرار في السلفادور" الذي تعهد فيه رسميا المرشحون، في جملة أمور، بالحفاظ على التقدم البناء المحرز في عملية السلم وتنفيذ جميع الالتزامات الواردة في اتفاقات السلم ورفض جميع أشكال العنف أو التخويف ذات الدوافع السياسية.

٦ - تطلب إلى جميع الحكومات المساهمة في توطيد السلم وتحقيق الاحترام التام لحقوق الإنسان في السلفادور عن طريق دعم الامتثال التام لاتفاقات السلم:

٧ - تكرر الإعراب عن امتنانها للعمل الهام الذي يضطلع به حاليا الأمين العام وممثلته وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور، وتقدم لهم دعمها حتى يتسنى لهم مواصلة اتخاذ كل الخطوات للمساهمة في تنفيذ اتفاقات السلم بنجاح:

٨ - تعترف مع الارتياح بالجهود المستمرة التي تبذلها حكومات اسبانيا وفنزويلا وكولومبيا والمكسيك، التي تتألف منها مجموعة أصدقاء الأمين العام، فضلا عن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية لدعم الخطوات التي يبذلها الأمين العام من أجل توطيد عملية السلم في السلفادور:

٩ - تلاحظ أن حالة حقوق الإنسان في السلفادور ما زالت، كما أشار الأمين العام، غير مستقرة إلى حد ما، إذ ما زالت هناك من ناحية بعض الدلائل على التحسن، ومن ناحية أخرى ما زالت تقع انتهاكات، بصفة خاصة فيما يتعلق بالحق في الحياة، كما لا تزال قدرة النظام القضائي على التحقيق في تلك الانتهاكات والمعاقبة عليها لا تبعث على الرضاء:

١٠ - تحث جميع الدول، فضلا عن المؤسسات المالية والإئتمانية الدولية، على تقديم مساهمات مالية فورا وبسخاء لدعم الوفاء بجميع جوانب اتفاقات السلم، بما في ذلك خطة التعمير الوطني:

١١ - تحث حكومة السلفادور وجميع المؤسسات الأخرى المشتركة في العملية الانتخابية على اتخاذ التدابير اللازمة لتهيئة بيئة مواتية تكفل أن تكون الانتخابات المقرر إجراؤها في آذار/مارس ١٩٩٤، انتخابات حرة وتمثيلية وصحيحة. إذ أنها تمثل عنصرا رئيسيا من عناصر توطيد عملية السلم.

الجلسة العامة ٨٥

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

القوات المسلحة بدور رائد في الحياة السياسية المقبلة للدولة:

٦ - تحث بقوة حكومة ميانمار على اتخاذ كل التدابير المناسبة لتمكين جميع المواطنين من المشاركة بحرية في العملية السياسية وفقا لمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتعجيل بعملية التحول نحو الديمقراطية، ولا سيما من خلال نقل السلطة إلى ممثلين منتخبين بالطرق الديمقراطية:

٧ - تحث حكومة ميانمار على أن تكفل الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير والاجتماع، وحماية حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات إثنية ودينية وأن تضع حدا لانتهاكات الحق في الحياة وسلامة الإنسان، ولممارسات التعذيب، وامتھان النساء، وأعمال السخرة، وحالات الاختفاء القسري والإعدامات بإجراءات موجزة:

٨ - تناشد حكومة ميانمار أن تنظر في أن تصبح طرفا في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٥٤)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٥٤)، وفي اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة^(٥٥):

٩ - تؤكد أهمية تمكين الوكالات الإنسانية الدولية من الوصول في إطار من الحرية والسرية إلى السجناء:

١٠ - تأسف لإصدار أحكام قاسية مؤخرا على عدد من المنشقين، بمن فيهم الأشخاص الذين أعربوا عن آراء مخالفة فيما يتعلق بإجراءات المؤتمر الوطني:

١١ - تأسف أيضا لأن العديد من القادة السياسيين لا يزالون محرومين من حريتهم وحقوقهم الأساسية، بالرغم من الإفراج عن عدد معين من السجناء السياسيين:

١٢ - تحث بقوة حكومة ميانمار على أن تفرج فوراً ودون أي قيد أو شرط عن أونغ سان سو كي الحائزة على جائزة نوبل للسلام، التي دخل احتجازها دون محاكمة العام الخامس الآن، وغيرها من القادة السياسيين وما تبقى من السجناء السياسيين:

١٣ - تطلب إلى حكومة ميانمار أن تحترم على الوجه الكامل التزاماتها بموجب اتفاقيات جنيف المعقودة

وإذ تلاحظ أن حالة حقوق الإنسان في ميانمار قد أدت بالتالي إلى حدوث تدفقات من اللاجئين إلى بلدان مجاورة، مما تسبب في مشاكل للبلدان المعنية،

وإذ تلاحظ أيضا التدابير التي اتخذتها حكومة ميانمار، بما في ذلك انضمامها إلى اتفاقيات جنيف لحماية ضحايا الحرب، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٥٥) والإفراج عن عدد من السجناء السياسيين استجابة لمشاعر القلق التي أعرب عنها المجتمع الدولي، بما في ذلك الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان،

وإذ ترحب بتوقيع مذكرة التفاهم بين حكومة ميانمار ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المؤرخة ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، بشأن عودة اللاجئين الاختيارية من بنغلاديش إلى ميانمار،

وإذ تلاحظ كذلك وقف إطلاق النار الذي تم التوصل إليه بين حكومة ميانمار وعدة جماعات من الأقليات الإثنية والدينية في ميانمار،

١ - تعرب عن تقديرها للمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان لتقريره المؤقت^(٥٥) والنتائج والتوصيات الواردة فيه:

٢ - تشجب استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في ميانمار:

٣ - تحث مرة أخرى حكومة ميانمار على القيام، تمشيا مع التأكيدات التي قطعتها في مناسبات مختلفة، باتخاذ جميع الخطوات اللازمة في سبيل إعادة الديمقراطية بما يتفق مع إرادة الشعب على النحو المعبر عنه في الانتخابات الديمقراطية التي أجريت في عام ١٩٩٠، وكفالة ممارسة الأحزاب السياسية لأنشطتها بحرية:

٤ - تلاحظ مع القلق التعليق الذي أبداه المقرر الخاص فيما يتعلق بالمؤتمر الوطني، ومفاده أنه لم يتم إحراز تقدم واضح نحو نقل السلطة إلى حكومة مدنية منتخبة بحرية^(٥٦):

٥ - تلاحظ مع القلق أيضا، في هذا الصدد، أنه جرى استبعاد معظم الممثلين المنتخبين على النحو الواجب في عام ١٩٩٠ من الاشتراك في اجتماعات المؤتمر الوطني، الذي أنشئ لإعداد العناصر الأساسية لوضع دستور جديد، وأن أحد أهداف المؤتمر الوطني هو الإبقاء على مشاركة

وإذ تحيط علما بقرار لجنة حقوق الإنسان ٦٨/١٩٩٢ المؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٩٣^(٣٧)، الذي قررت فيه اللجنة تمديد ولاية مقررها الخاص لمدة سنة حتى يقدم تقريرا مؤقتا عن حالة حقوق الإنسان في هايتي إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين، وتقريراً نهائياً إلى اللجنة في دورتها الخمسين،

وإذ تحيط علما أيضاً بالتقرير المقدم وفقاً لقرارها ٢٠/٤٧ بآء المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٢، من البعثة المدنية الدولية في هايتي^(٣٨)، التي أنشأتها الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية،

وإذ يساورها قلق بالغ إزاء الأحداث الخطيرة التي وقعت في هايتي منذ ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، عندما توقفت فجأة وبعنف العملية الديمقراطية في ذلك البلد، مما أدى إلى حدوث خسائر في الأرواح وانتهاكات لحقوق الإنسان،

وإذ يساورها القلق إزاء الهجرة الجماعية لمواطني هايتي من بلدهم بسبب تدهور الحالة السياسية والاقتصادية منذ ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١،

وإذ تعرب عن بالغ جزعها إزاء استمرار وتدهور الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ولاسيما عمليات الإعدام بإجراءات موجزة والإعدام التعسفي، وحالات الاختفاء القسري، وأعمال التعذيب والأغصاب، وعمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفيين، فضلاً عن الحرمان من حرية التعبير والاجتماع وتكوين الجمعيات،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء تزايد أعمال العنف والتخويف ضد حكومة هايتي، وخاصة اغتيال وزير العدل، فرانسوا غي مالاري، مما أسهم في انسحاب البعثة المدنية الدولية مؤقتاً،

وإذ تدرك الدور الهام الذي قامت به البعثة المدنية الدولية، التي حال وجودها في هايتي دون وقوع انتهاكات أفدح لحقوق الإنسان، وتشجع على عودتها إلى هايتي في أقرب وقت ممكن،

١ - تثني على المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، السيد ماركو توليو بروني سيللي، لتقريره عن حالة حقوق الإنسان في هايتي^(٣٩)، وتأييد التوصيات الواردة فيه؛

٢ - تدين مرة أخرى الإطاحة بالرئيس جان - برتراند أرسيد المنتخب بالطرق الدستورية، واستخدام العنف

في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، ولاسيما الالتزامات المنصوص عليها في المادة ٣ المشتركة من الاتفاقيات، وأن تستفيد من الخدمات التي يمكن أن تتيحها الهيئات الإنسانية المحايدة؛

١٤ - تشجع حكومة ميانمار على أن تنفذ بالكامل مذكرة التفاهم الموقعة بين حكومة ميانمار ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، وأن تهئ الظروف اللازمة لضمان إنهاء تدفقات اللاجئين إلى البلدان المجاورة وتسهيل عودتهم السريعة إلى وطنهم وإعادة إدماجهم الكامل في ظروف تتوفر فيها السلامة والكرامة؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يساعد في تنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين؛

١٦ - تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها التاسعة والأربعين.

الجلسة العامة ٨٥
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢

١٥١/٤٨ - حقوق الإنسان في هايتي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٧/٤٦ المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، و ١٣٨/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٢٠/٤٧ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، و ١٤٣/٤٧ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ تسترشد بالمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٤٠)، والعهد الدولي الخاصين بحقوق الإنسان^(٤١)،

وإذ تدرك مسؤوليتها المتمثلة في تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، وقد عقدت العزم على أن تظل يقظة إزاء انتهاكات حقوق الإنسان أينما حدثت،

وإذ تؤكد من جديد أن جميع الدول الأعضاء مطالبة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في مختلف الصكوك في هذا الميدان،